

الديباجة

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة ١٢٠ من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١/٢/٢٧

نأمر بوضع النظام الاتي

تاريخ السريان ٢٠١٩-٠٧-٠٧

١ - المادة التسمية وبدء العمل

يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

تاريخ السريان ٢٠٢٣-١٢-١٧

٢ - المادة تعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الوزارة : وزارة التربية والتعليم .

الوزير : وزير التربية والتعليم .

الأمين العام: الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية أو الأمين العام للشؤون التعليمية أو الأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني.

الادارة : أي ادارة في مركز الوزارة .

المديرية : أي مديرية في مركز الوزارة او مديرية التربية والتعليم في المحافظة او اللواء او المنطقة الجغرافية التي يحددها الوزير .

المدير : مدير المديرية .

تاريخ السريان ٢٠١٩-٠٧-٠٧

٣ - المادة مهام الوزارة

تتولى الوزارة تحقيق الاهداف العامة للتربية والتعليم في المملكة ورسم سياسة التربية والتعليم ووضع الخطط اللازمة لتنفيذها ومتابعة تطويرها وذلك وفقا لاحكام قانون التربية والتعليم .

تاريخ السريان ٢٠٢٣-١٢-١٧

٤ - المادة الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل التنظيمي للوزارة من:-

أ- الوزير.

ب- الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.

ج- الأمين العام للشؤون التعليمية.

د- الأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني.

هـ- الإدارات التالية:-

١- إدارة الموارد البشرية.

٢- إدارة الشؤون المالية.

٣- إدارة اللوازم والتزويد.

٤- إدارة الأبنية والمشاريع الدولية.

٥- إدارة العلاقات الثقافية والعامة .

٦- إدارة التخطيط والبحث التربوي.

٧- إدارة الشؤون القانونية.

٨- إدارة التعليم.

٩- إدارة التعليم الخاص.

١٠- إدارة التعليم المهني والإنتاج.

١١- إدارة الامتحانات والاختبارات.

١٢- إدارة المناهج والكتب المدرسية.

١٣- إدارة النشاطات التربوية.

١٤- إدارة الإشراف والتدريب التربوي.

١٥- إدارة مركز الملكة رانيا العبدالله لتكنولوجيا التعليم والمعلومات.

و - مديرية الشؤون الإدارية.

ز- مديريات التربية والتعليم في المحافظات والألوية والمناطق وتشمل كل منها ما يلي:-

١. مدير التربية والتعليم.

٢. مدير الشؤون الإدارية والمالية والأقسام المرتبطة به.

٣. مدير الشؤون التعليمية والأقسام المرتبطة به.

٤. قسم الديوان.

٥. قسم الرقابة الداخلية.

ح- مديرية الاعلام.

ط- الوحدات التالية:-

ا. وحدة الرقابة الداخلية.

٢. وحدة جودة التعليم والمساءلة.

٣. وحدة التنسيق التنموي.

٤- وحدة متابعة الانجاز والأداء الحكومي.

ي- مكتب الوزير.

ك- أمانة سر مجلس التربية والتعليم ولجنة التخطيط.

ل - أمانة سر اللجنة الوطنية الأردنية للتربية والثقافة والعلوم.

٥ - المادة ٥ المتبطنون بالوزير

يرتبط بالوزير كل من:-

أ- الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.

ب- الأمين العام للشؤون التعليمية.

ج- الأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني.

د- مديرية الإعلام.

هـ وحدة متابعة الانجاز والاداء الحكومي.

و- وحدة الرقابة الداخلية.

ز- وحدة جودة التعليم و المساءلة.

ح- وحدة التنسيق التنموي.

ط- أمانة سر مجلس التربية والتعليم ولجنة التخطيط.

تاريخ السريان ١٧-١٢-٢٠٢٣

ج- أمانة سر اللجنة الوطنية الأردنية للتربية والثقافة والعلوم.

ك- مكتب الوزير.

تاريخ السريان ١٧-١٢-٢٠٢٣

٦- المادة المرتبطون بالأمن العام للشؤون الإدارية والمالية

أ- يرتبط بالأمن العام للشؤون الإدارية والمالية كل من:-

١- الإدارات التالية:-

أ- إدارة الموارد البشرية.

ب- إدارة الشؤون المالية.

ج- إدارة اللوازم والتزويد.

د. إدارة الأبنية والمشاريع الدولية.

هـ- إدارة العلاقات الثقافية والعامة .

و- إدارة التخطيط والبحث التربوي.

ز- إدارة الشؤون القانونية.

٢- مديرية الشؤون الإدارية.

٣- مديريات التربية والتعليم في المحافظات والألوية والمناطق فيما يتعلق بالشؤون الإدارية والمالية.

٤- مكتب الأمن العام للشؤون الإدارية والمالية.

ب- يرتبط بالأمن العام للشؤون التعليمية كل من:-

١- الإدارات التالية:

أ. إدارة التعليم.

ب- إدارة التعليم الخاص.

ج- إدارة الامتحانات والاختبارات.

د- إدارة المناهج والكتب المدرسية.

هـ- إدارة النشاطات التربوية.

و- إدارة الاشراف والتدريب التربوي.

ز- إدارة مركز الملكة رانيا العبدالله لتكنولوجيا التعليم والمعلومات.

٢- مديريات التربية والتعليم في المحافظات والألوية والمناطق فيما يتعلق بالشؤون التعليمية.

٣- مكتب الأمين العام للشؤون التعليمية.

ج- يرتبط بالأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني كل من:-

ا- إدارة التعليم المهني والانتاج.

٢- مديريات التربية والتعليم في المحافظات والألوية والمناطق فيما يتعلق بشؤون التعليم المهني والتقني.

٣- مكتب الأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني.

٧ - المادة ارتباط مدير اي مديرية

تاريخ السريان ٧-٠٧-٢٠١٩

أ. يرتبط مدير أي مديرية في أي من الإدارات في مركز الوزارة بمدير الإدارة ويكون مسؤولاً أمامه عن إدارة شؤون المديرية وعن حسن سير العمل فيها وعن تنفيذ المهام والواجبات الموكولة اليه .

ب. يرتبط رئيس القسم في المديرية بالمدير ويكون مسؤولاً أمامه عن إدارة شؤون القسم الذي يتولى رئاسته وعن حسن سير العمل فيه وعن تنفيذ المهام والواجبات الموكولة اليه .

٨ - المادة المرتبطون بمدير التربية والتعليم

تاريخ السريان ٧-٠٧-٢٠١٩

أ- يرتبط بمدير التربية والتعليم كل من:-

ا- مديري الشؤون الادارية والمالية والشؤون التعليمية.

٢- رئيس قسم الديوان.

ب- يرتبط قسم الرقابة الداخلية في مديرية التربية والتعليم برئيس وحدة الرقابة الداخلية في مركز الوزارة.

ج- يستحدث قسم للتعليم الخاص في المديرية التي يزيد فيها عدد المؤسسات التعليمية الخاصة على (٥٠) مؤسسة.

٩ - المادة الممارسون لصلاحيات الامين العام

تاريخ السريان ٧-٠٧-٢٠١٩

يمارس مديرو الإدارات ومديرو التربية والتعليم صلاحيات الأمين العام فيما يختص بإدارتهم ومديرياتهم.

١٠ - المادة لجنة التخطيط

تاريخ السريان ١٧-١٢-٢٠٢٣

أ- تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة التخطيط) برئاسة الوزير وعضوية كل من:-

ا- الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية.

٢- الأمين العام للشؤون التعليمية.

٣- الأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني.

٤- مديري الإدارات في الوزارة.

ب- يسمي الوزير أحد الأمناء العامين نائبا لرئيس لجنة التخطيط.

المادة ١١ مهام لجنة التخطيط

تاريخ السريان ٧-٠٧-٢٠١٩

تتولى لجنة التخطيط ودراسة أي من الامور التالية وتقديم التوصيات بشأنها :

أ. المبادئ العامة لسياسة التربية والتعليم .

ب. مشروعات خطط التربية والتعليم في مختلف المجالات .

ج. القواعد العامة لتعيين الموظفين في الوزارة ونقلهم واعارتهم .

د. السياسة العامة للتاهيل والتدريب والتعيينات الدراسية اللازمة لها .

هـ. القواعد العامة لقبول الطلبة في مختلف مراحل التعليم العام وانواعه .

و. مشروعات القوانين والانظمة والتعليمات المتعلقة بالتربية والتعليم .

ز. مشروع الموازنة السنوية للوزارة .

ح. القواعد العامة للتشكيلات المدرسية وانشاء المدارس وفتح الصفوف الدراسية .

ط. السياسة العامة لامتحانات العامة .

ي. التنسيق بين اعمال مركز الوزارة والمديريات .

ك. السياسة العامة للمطبوعات التربوية .

ل. اسس الترشيح لمقاعد المكرمة الملكية لالبناء العاملين في التربية والتعليم .

م. أي امور اخرى يحيلها الوزير اليها .

المادة ١٢ اجتماعات لجنة التخطيط

تاريخ السريان ٧-٠٧-٢٠١٩

أ . تجتمع لجنة التخطيط بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه كلما دعت الحاجة لذلك ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ثلثي اعضائها على الاقل على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم وتتخذ قراراتها وتوصياتها بالاجماع او باغلبية الاعضاء الحاضرين وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .

ب. لرئيس لجنة التخطيط او نائبه عند غيابه ان يدعو ايا من مديري التربية والتعليم في المحافظة او اللواء او المنطقة للاشتراك في اجتماعات اللجنة وذلك للاستئناس برأيه في الامور المعروضة عليها .

أ- مع مراعاة أحكام المادة (٨٩) من نظام الخدمة المدنية، تشكل في الوزارة لجنة تسمى (لجنة التشكيلات) برئاسة الأمين العام وفقا لأحكام الفقرتين (ج) و (د) و (هـ) من هذه المادة وحسب مقتضى الحال وعضوية كل من:-

١- مدير إدارة الشؤون القانونية.

٢- مدير إدارة الموارد البشرية.

٣- اثنين من مديري الإدارات يسميهما الوزير.

ب- تتولى لجنة التشكيلات التنسيب بتسمية مديري الإدارات ومديري التربية والتعليم والمديرين في مركز الوزارة والتنسيب بتسمية المديرين التابعين لمدير التربية والتعليم.

ج- يتولى الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية رئاسة اللجنة في الأمور المتعلقة بالتنسيب بتسمية مديري الإدارات ومديري المديرية في مركز الوزارة في الإدارات والمديرية المرتبطة به وتسمية مديري التربية والتعليم ومديري الشؤون الإدارية والمالية في الميدان.

د- يتولى الأمين العام للشؤون التعليمية رئاسة اللجنة في الأمور المتعلقة بالتنسيب بتسمية مديري الإدارات والمديرين فيها في مركز الوزارة في الإدارات المرتبطة به وتسمية مديري الشؤون التعليمية في الميدان.

هـ يتولى الأمين العام لشؤون التعليم المهني والتقني رئاسة اللجنة في الأمور المتعلقة بالتنسيب بتسمية مدير الإدارة المرتبطة به في مركز الوزارة والمديرين فيها.

و- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها حسب مقتضى الحال كلما دعت الحاجة لذلك ويتكون النصاب القانوني لاجتماعاتها بحضور ما لا يقل عن أربعة من أعضائها على ان يكون الرئيس من بينهم وتتخذ توصياتها بأغلبية أصوات أعضائها على الأقل.

أ. تشكل في كل مديرية للتربية والتعليم لجنة تسمى (لجنة التربية) برئاسة المدير وعضوية كل من :

١. مدير الشؤون الادارية والمالية في المديرية .

٢. مدير الشؤون التعليمية في المديرية .

٣- رئيس قسم الإشراف التربوي.

٤. رئيس قسم التخطيط التربوي .

٥. رئيس قسم التعليم العام وشؤون الطلبة .

٦. اثنين من مديري المدارس يعينهها المدير .

٧. رئيس قسم شؤون الموظفين عضوا ومقررا .

ب. تتولى هذه اللجنة دراسة الامور التالية وتقديم التوصيات المناسبة بشأنها :

١. خطة التربية والتعليم في المديرية .

٢. اسس انشاء المدارس وفتح صفوف دراسية جديدة في المديرية .

٣. اسس التشكيلات والتنقلات والتعيينات في المديرية والمدارس التابعة لها .

٤. اسس اختيار مديري المدارس ورؤساء الاقسام في المديرية .

٥. أي امور اخرى يحيلها رئيس اللجنة اليها .

١٥ المادة صلاحيات اصدار التعليمات

يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك :

أ. تحديد المهام والواجبات الموكولة الى كل من مديري الادارات والمديرين ومديري التربية والتعليم والمديرين التابعين لمديري التربية والتعليم ورؤساء الاقسام .

ب. تحديد العلاقة واساليب الاتصال والتنسيق بين الادارات والمديريات والاقسام وسائر الوحدات الادارية في مركز الوزارة وفي الميدان .

ج. وصف وتصنيف الوظائف للادارات والمديريات في مركز الوزارة ومديريات التربية والتعليم .

١٦ المادة الغاءات

يلغى نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٦ .

٢٠١٠ / ٢ / ٢٧

المنشور في العدد ٤٤٩٩ على الصفحة ٣٠٩٥ بتاريخ ٣٠-٧-٢٠٠١ والساري نظام رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠١ (نظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٠١) وتعديلاته المنشور في العدد ٤٦٢٠ على نظام معدل رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٣ (نظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم المعدل لسنة ٢٠٠٣) بتاريخ ٣٠-٧-٢٠٠١ المعدل نظام معدل رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٧ (نظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم المعدل لسنة ٢٠٠٧) بتاريخ ١٦-٩-٢٠٠٣ والساري بتاريخ ١٦-٩-٢٠٠٣ المعدل (٢٠٠٧) نظام معدل رقم ١٥ لسنة ٢٠١٠ (نظام معدل لنظام المنشور في العدد ٤٨١٥ على الصفحة ١٤٠٣ بتاريخ ١٥-٣-٢٠٠٧ والساري بتاريخ ١٥-٣-٢٠٠٧ المعدل (٢٠١٠) نظام معدل المنشور في العدد ٥٠٢٩ على الصفحة ٢٧١٨ بتاريخ ٥-٥-٢٠١٠ والساري بتاريخ ٥-٥-٢٠١٠ المعدل التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠١٠) المنشور في العدد ٥٨٠ على الصفحة ٤٢٨٦ بتاريخ ١-١٠-٢٠١١ والساري رقم ٦٨ لسنة ٢٠١٢ (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠١٢) المنشور في العدد ٥٨١ على نظام معدل رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٢ (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠١٢) بتاريخ ١-١٠-٢٠١١ المعدل نظام معدل رقم ٣ لسنة ٢٠١٥ (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم بـالصفحة ١٥٨٠ بتاريخ ٣-٤-٢٠١٢ والساري بتاريخ ٣-٤-٢٠١٢ المعدل نظام معدل رقم ١٢٤ لسنة ٢٠١٩ (نظام معدل لنظام المنشور في العدد ٥٣٢٥ على الصفحة ٢٠٧ بتاريخ ٢٠١٥-٢-٢٠١٥ والساري بتاريخ ٢٠١٥-٢-٢٠١٥ المعدل لسنة ٢٠١٥) نظام المنشور في العدد ٥٥٨٦ على الصفحة ٣٩٨١ بتاريخ ٧-٧-٢٠١٩ والساري بتاريخ ٧-٧-٢٠١٩ المعدل التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠١٩) المنشور في العدد ٥٨٩٩ على الصفحة ٦٣٤٩ بتاريخ ١٧-١٢-٢٠٢٣ معدل رقم ٨٦ لسنة ٢٠٢٣ (نظام معدل لنظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٢٣) المنشور في العدد ٥٤٣٠ على نظام رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٦ (نظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠١٦) وتعديلاته بـالساري بتاريخ ١٧-١٢-٢٠٢٣ الملغي الصفحة ٥٧٧٥ بتاريخ ١-١١-٢٠١٦ والساري بتاريخ ١-١١-٢٠١٦

نظام رقم ٣٠ ابـالمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر نظام رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠١ (نظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٠١) وتعديلاته الملغي لسنة ٢٠١٦ (نظام التنظيم الاداري لوزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠١٦) وتعديلاته